

وزارة التربية والتعليم**قرار وزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠١٢** **بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧****بشأن الترخيص لمدرسة نوبيل الدولية التي تطبق مناهج خاصة****بتدريس المناهج الأمريكية للمرحلة الثانوية****وزير التربية والتعليم****بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :****وعلى القرار الوزارى رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ :****وعلى القرار الوزارى رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة****المؤهلات غير العالية :****وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ فى شأن التعليم الخاص وتعديلاته :****وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠١ لسنة ٢٠١٠ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية****من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي :****وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس****التي تطبق مناهج خاصة :****وعلى القرار الوزارى رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ :****وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة****بجلستها بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢١ :****وتحقيقاً للصالح العام :**

قرار :

(المادة الأولى)

يرخص لمدرسة نوبل الدولية الكائنة في حوض الديباجة رقم ٤ - قسم ثانٍ - القطعة ٣٦ من واحد - زمام الحزانية (طريق سقارة السياحي - المريوطية - الحزانية - أمام فندق كتاراكت) والتابعة لإدارة أبو النمرس التعليمية بمحافظة الجيزة برقم تعريفى (٦٦٧٣١٩) بمعادلة المستوى العلمي للمناهج الأمريكية والتي تصدرها لجنة الاعتماد الدولية (NWAC) Northwest Accreditation Commission والتي تم معادلتها بالمناهج المصرية للمرحلة الثانوية بواقع فصل وينمو بإجمالي (٣) فصول وبكتافة قدرها (٢٤) طالباً بالفصل كتشغيل جزئي من إجمالي الفصول المصح بها من الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، على ألا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان آخر بخلاف مبني المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .

(المادة الثانية)

يشترط لإجراء المعادلة أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إقسام الدراسة بمراحل التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (أمريكان هاي سكول دبلوما) وأن يؤدى الطالب المصري والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربيـة الدينـية والجـغرافـيا والتـاريـخ على مستوى الصـف الأول الثـانـي .
- ٢ - التـربيـة الدينـية والـلغـة العـربـية على مستوى الثـانـوية العـامـة بـمـرـحلـتها .
- ٣ - التـربيـة القـومـية على مستوى الثـانـوية العـامـة في مـرـحلـتها الثـانـية .

(المادة الثالثة)

تخضع مدرسة نوبل الدولية لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص والقرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة والقرار الوزاري رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ المشار إليها .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

جمال محمد العربي